



بلاغ

في إطار تفاعل وزارة التربية مع ما يرّوج له الاتحاد التونسي ل أصحاب المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم والتكوين، من ادعاءات حول قرار وزارة التربية المضمّن بالمذكورة المؤرخة في 23 جويلية 2019 والذي يقضي بوضع حد لإسناد التراخيص للقيام بساعات تدريس بالمؤسسات التربوية الخاصة بالنسبة إلى كافة المدرّسين العاملين بجميع المؤسسات التربوية العموميّة، بداية من السنة الدراسية 2019-2020.

ودأبا منها على إنارة الرأي العام بهم ووزارة التربية في هذا الخصوص أن تعبر عما يلي:

- استغراها الشديد من التناقض الموصوف في ادعاء الاتحاد التونسي ل أصحاب المؤسسات الخاصة للتربية والتعليم والتكوين بأنّ القرار ورد مسقطاً ومجاجاً من جهة، وأنّه من جهة أخرى لم يأخذ بعين الاعتبار مطالب أهل القطاع في الاستشارة الشاملة حول مشروع الأمر الحكومي عن طريق المندوبيات الجهوية خلال السنة الدراسية المنقضية، والحال أنه تمّ عقد ندوة وطنية حضرها جميع ممثلي قطاع التعليم الخاص وانبثقت عنها توصيات بعقد ندوات جهوية حول ذات الموضوع.
- تمّ إعلام ممثّلي القطاع بهذا القرار منذ نهاية السنة الدراسية 2017-2018 وعقدت عديد الجلسات للفرض وتمّ إمهالهم طيلة السنة الدراسية 2018-2019 لتأهيل الموارد البشرية بمؤسساتهم من غير العاملين بالمؤسسات التربوية العموميّة، وقد بادرت الوزارة في هذا الاتجاه بالتعبير عن استعدادها لإسناد القطاع في كلّ ما بهم التكوين وتطوير الكفاءات البيداغوجية والمهنية لمدرسي التعليم الخاص، وقد قوبلت هذه المبادرة بتفاعل إيجابي من عدد من مؤسسات التعليم الخاص.

- تأكيد الوزارة على الأبعاد التنظيمية والبيداغوجية والاجتماعية لهذا القرار، والذي خضع قبل اتخاذها إلى عديد المشاورات مع جميع الأطراف ذات الصلة، حيث تمّ تدوين محضر جلسة في هذا الغرض أمضاها كافة الحضور دون تحفّظات على مضامينه الهدف إلى تطوير القطاع وتأهيله لضمان جودة أداء المنظومة التربوية.

